القليل فيهما زعمتني شيخا ولست بشيخ • وقوله تعلم شفاء النفس قهر
عدوها • وعكسهما في ذلك هب بمعنى ظن والغالب تعديه الى صريح
المفعولين كقوله • فقلت اجرني ابا خالد • والا فهبني امرءا هالكا • و
قوعه على أن وصلتها نادر حتى زعم الحريري أن قول الخواص هب أن
زيدا قايم لحن وذهل عن قول القائل هب ان ابانا كان حمارا ونحوه
السادس قولهم في سواء عليهم أأنذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون
ان لا يؤمنون مستأنف او خبر لان وما بينهما اعتراض والاولى الأول
بدليل وسواء عليهم أأنذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون السابع قولهم
في نحو وما ربك بظلام للعبيد وما الله بغافل أن المجرور في موضع
نصب او رفع على الحجازية والتميمية والصواب الأول لان الخبر
لم يجئ في التنزيل مجردا من الباء الا وهو منصوب نحو ما هن امهاتهم
ما هذا بشرا الثامن قول بعضهم في ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن
الله ان اسم الله سبحانه مبتدأ او فاعل اي الله خلقهم او خلقهم الله
والصواب الحمل على الثاني بدليل ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض
ليقولن خلقهن العزيز العليم التاسع قول ابي البقاء في أفمن أسس
بنيانه على التقوى أن الظرف حال اي على قصد التقوى او مفعول
أسس وهذا الوجه الذي اخره هو المعتمد عليه عندي لتعينه في لمسجد أسس
على التقوى تنبيه وقد يحتمل الموضع اكثر من وجه ويوجد ما يرجح كلا
منها فينظر في اولاها كقوله تعالى فاجعل بيننا وبينك موعدا فان
الموعد محتمل للمصدر ويشهد له لا نخلفه نحن ولا أنت وللزمان
ويشهد له قال موعدكم يوم الزينة وللمكان ويشهد له مكانا سوى

وإذا

وإذا اعرب مكانا بدلا منه لا ظرفا لنخلفه تعين ذلك الجهة الثامنة
ان يحمل على شيء وفي ذلك الموضع ما يدفعه وهذا اصعب من الذي قبله
وله امثلة احدها قول بعضهم في أن هذان لساحران انها ان واسمها
أي انه القصة وذان مبتدأ وهذا يدفعه رسم ان منفصلة وهذان
متصلة والثاني قول الأخفش وتبعه ابو البقاء في ولا الذين يموتون وهم
كفار اللام للابتداء والذين مبتدأ والجملة بعده خبر ويدفعه ان الرسم
ولا وذلك يقتضي انه مجرور بالعطف على الذين يعملون السيئات لا مرفوع
بالابتداء والذي حملهما على الخروج عن ذلك الظاهر ان من الواضح ان
الميت على الكفر لا توبة له لفوات زمن التكليف ويمكن ان يدعي لهما أن
الالف في لا زائدة كالألف في لا اذبحنه فانها زائدة في الرسم وكذا الا
اوضعوا والجواب أن هذه الجملة لم تذكر لنفاد معناها بمجرده بل ليسوي
بينها وبين ما قبلها اي أنه لا فرق في عدم الانتفاع بالتوبة بين من اخرها
الى حضور الموت وبين من مات على الكفر كما نفى الأثم عن المتأخر في فمن
تعجل في يومين فلا أثم عليه مع ان حكمه معلوم لأنه آخذ بالعزيمة
بخلاف المتعجل فانه آخذ بالرخصة على معنى يستوي في عدم الأثم
من تعجل ومن لم يتعجل وحمل الرسم على خلاف الأصل مع امكانه غير سديد
والثالث قول ابن الطراوة في أيهم أشد هم أشد مبتدأ وخبر وأي
مضاف لمحذوف ويدفعه رسم أيهم متصلة وأن أيا اذا لم تضف
اعربت باتفاق والرابع قول بعضهم في وإذا كالوهم او وزنوهم يخسرون
أن هم الاولى ضمير رفع مؤكد للواو والثانية كذلك او مبتدأ ما
بعده خبره والصواب أن هم مفعول فيهما لرسم الواو بغير ألف

قوله ويمكن ان يدعي لهما ان الالف
في لا زائدة فقط جواب عن قوله و
يدفعه ان الرسم ولا وقوله والجواب
ان هذه الجملة لم تذكر لنفاد معناها جواب
عن قوله والذي حملهما على الخروج عن ذلك الظاهر
ان من الواضح ان الميت على الكفر لا توبة له
منهي

قوله كما نفى الاثم عن المتأخر
في فمن تعجل في يومين فلا
اثم عليه ومن تأخر فلا
اثم عليه مع ان حكمه معلوم لانه
اخذ بالعزيمة في الشرع وقيل ان اهل
الجاهلية كانوا فريقين منهم من جعل
المتعجل اثما ومنهم من جعل المتأخر اثما فورد
القرآن بنفي الاثم عنهما جميعا فسوق الكلام حينئذ
ليس لاجل نفي الاثم المتوهم على التقديرين
منهي